أَخَذَ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ألا ننوح

عن أم عطية رضي الله عنها قالت: أَخَذَ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ألا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة: أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، وامرأتين، أو ابنة أبي سبرة، وامرأة معاذ وامرأة أخرى.

[صحيح] [متفق عليه]

أخبرت أم عطية نسيبة الأنصارية رضي الله عنها أنه لما بايعهن النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام عاهدهن ألا ينوحوا، أي ألا يبكوا بصراخٍ وعَويلٍ، والنَّوحُ لو لم يكن منهيًا عنه لما أخذ صلى الله عليه وسلم عليهن في البيعة ترك النوح، فلم توفِ بترك النوح إلا خمس نسوة، وهن: أم سليم وهي ابنة ملحان والدة أنس، رضي الله تعالى عنه، واسمها سهلة، وأم العلاء الأنصارية، قيل هي زوجة زيد رضي الله عنهما، وابنة أبي سبرة، وهي امرأة معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما، وامرأتين، أو أن الخمس نسوة هن: أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة وامرأة معاذ وامرأة أخرى، وهذا الشك من الراوي، فعلى القول الأول تكون بنت أبي سبرة امرأة معاذ بن جبل، وعلى القول الثاني تكون غيرها. والمعنى أنه لم يفِ ممن بايع مع أم عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النسوة، لا أنه لم يترك النياحة من المسلمات غير خمس.

معاني الكلمات

ننوح النياحة البكاء بصوت وعويل.

http://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65550